

غريب الحديث لابن الجوزي

في الحديث ونهى عن المُحَاقَلَةَ قال أبو عبيدٍ المُحَاقَلَةُ بِيَعِ الزرع وهو في
سُنْدِيلِهِ بِالْبُرِّ وهو مأخوذٌ من الحَقْلِ وهو البستانُ .
وقال اللّٰسِيْثُ الحَقْلُ الزَّرْعُ من قبل أن تَغْلُطَ سوقه .
قال النّضْرُ وَإِذَا ظَهَرَ الزرعُ واخْضَرَ فهو حَقْلٌ .
قال الأزهريُّ فعلى قول اللّٰسِيْثِ هو بيع عدد لأنه بيعٌ له قَيْدٌ صلاحية وعلى قول أبي
عُبَيْدٍ هو بيعٌ حِنْطَةٌ مجهولة بحنطةٍ مُتَدَخِّلَةٌ الرنا .
وقال النّضْرُ المُحَاقَلَةُ المزارعة على الثُلُثِ والرُّبْعِ .
في الحديث مَا تَصْنَعُونَ بِمَعَالِكُمْ أَي لِمَ زَارَعِكُمْ .
ولا رَأْيَ لِحَاقِنٍ وهو حَابِسُ البَوْلِ .
في الحديث لا يُصَلِّينَ أَجْدُكُمْ وهو حَقْنٌ يقالُ حَقْنٌ وحاقِنٌ قال الأزهري
الحاقِنُ في البولِ والحاقِنُ في الغائِطِ قال شَمِرٌ ويكونُ الاحتقانُ للبولِ والغائِطِ
جمعاً .

قالت عائشة تُؤْفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي قَالَ أَبُو